

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-96183

الصادر في الاستئناف المقيم برقم (Z-96183-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف

من / المكلف

هوية وطنية (...)، رقم مميز (...)

المستأنف ضده

ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء 2023/09/06م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور/ ...

عضواً

الدكتور/ ...

عضواً

الأستاذ/ ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/02/20م، من / ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته وكيلًا عن المستأنف بموجب وكالة رقم (...). على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-209) الصادر في الدعوى ذي الرقم (Z-70470-2021) المتعلق بالربط الزكوي للفترة من 2008/12/29م وحتى 2009/12/17م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم قبول دعوى المدعي من الناحية الشكلية.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولا لدى المكلف (...). فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت أنه يطعن في قرار دائرة الفصل والذي قضى بـ: عدم قبول دعوى المدعي من الناحية الشكلية. حيث لم تنظر اللجنة لهذا الدفع ولم تطالب المدعى عليه لتقديم إثبات التبليغ وبناءً عليه يسقط حجية المدعى عليه لقصوره في التبليغ.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ: 2023/09/06م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/21/1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلبي الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من

أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة ودجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبول شكلاً، حيث قدم من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن اعتراض المكلف على الربط الزكوي من الفترة 2008/12/29م - 2009/12/17م، والذي قضى بقرار الدائرة فيه: عدم قبول دعوى المدعي من الناحية الشكلية وبعد الاطلاع على ملف القضية وما احتواه من أوراق، وما جاء في قرار الدائرة محل الاستئناف، وحيث إن قرار الدائرة محل الاستئناف مبني على أن النظر في مثل هذه الدعوى مستند على المادة (2) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، وبعد الاطلاع على كافة المستندات وما جاء في لائحة استئناف المكلف وما قدمه أمام لجنة الفصل ابتداءً تبين وجود إفادة لشطب السجل وإنهاء النشاط التجاري بتاريخ 2007/01/31م وبذلك يكون الربط الزكوي باطل (للفترة ما بعد شطب السجل التجاري) وبعد توقف المكلف عن ممارسة النشاطات التجارية؛ وذلك لصدور الربط على شخص غير خاضع نظاماً، وعليه ترى الدائرة قبول الاستئناف وإلغاء القرار محل الاستئناف.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / ...، هوية وطنية (...)، رقم مميز (...). ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-209) الصادر في الدعوى ذي الرقم (Z-70470-2021) المتعلق بالربط الزكوي للفترة من 2008/12/29م وحتى 2009/12/17م.

ثانياً: وفي الموضوع: قبول طلب الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإجراء الهيئة.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً ولا تحتاج إلى توقيع.

